رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

إذا سها المسبوق في صلاته هل يسجد للسهو؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك)35621(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل المسبوق اذا سهى في الصلاة وهو خلف الامام المسبوق الى سهى. اذا سهى في الصلاة وهو خلف خلف الامام فهل يسجد للسهو بعد ان يقضي ما فاته؟ نعم - 00:00:00

- 00:00:31